

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/21

دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث
العلمي بالكلية

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة

العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

معتمد واحد

تسمية الشركة.....

معتمد تجمع مؤقت لمؤسسات بالتضامن

تسمية كل شركة

/01

/02

/03

/04

تسمية التجمع.....

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

3/ موضوع التصريح بالاكتاب:

موضوع الصفة

العمومية:

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة

العمومية:

يتم هذا التصريح بالاكتاب في إطار صفة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:



عرض أصلی البديل أو البائل الآية (توصف البائع دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها)

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة لصفحة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقاً لشروطها وأحكامها،

المضى

يلتزم، بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

يلتزم الشركة، بناء على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع

تقسم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق
بالملحق، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفقة:



طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
محمد بو ضيق المصطفى	

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أجل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

ترم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصلة المسئلي

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا لعرض

حرر في في

إمضاء تمثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- يضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل تصريح واحد للجمع.
- في حالة التصريح، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح كل بديل.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف القرارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة تبريرية

تسمية الشركة أو المؤسسة :

الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة :

عنوان العملة :

عنوان محل التجاري :

رقم السجل التجاري :

إسم و لقب ممثل الشركة :

الجنسية :

عقد الملكية رقم :

عقد الإيجار :

الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانيات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانيات البشرية :



المراجع المهنية : ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

رقم	رقم العملية	التاريخ	
01
02
03
04
05

أجال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : في
 إمضاء المرشح أو المتعهد
 (إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

نَعْلِيمَاتُ الْمُتَعَهِّدِينَ

المادة 01: الأطراف المتعاقدة



السيد :

د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة _____،

وال المؤسسة.....

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
«المتعامل المتعاقد»

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:

المادة رقم 02: موضوع دفتر الشروط

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق ~~للقانون~~ رقم 12-23 المزدوج في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير ~~هذا~~ دفتر الشروط بالاستشارة : اقتاء عتاد الإعلام الآلي لقادة مخابر البحث العلمي بالكلية



المادة 03: الوثائق التعاقدية: الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلى: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

- ملف الترشح : ويحتوى على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
- 02 - التصريح بالنزاهة
- 03 - السجل التجاري
- 04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .
- 05 - المراجع المهنية: شهادات حسن التنفيذ مستلمة و مماثلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي و سنة تنفيذها مضافة من طرف صاحب المشروع
- 06 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) : صالحة عند تاريخ إيداع العروض.
- 07 - صك بنكي مشطوب بالنسبة للمعهد الفائز بالمشروع.
- 08 - نسخة من الرقم الجبائي
- 09 - نسخة من الرقم الإحصائي
- العرض التقديمي ويحتوى على الوثائق التالية :
- وثيقة التصريح بالاكتتاب مملوقة ومورخة وممضاة.
- دفتر الشروط (العرض التقديمي) يحتوى في آخر صفحاته على عبارة قرى و قبل مكتوبة بخط اليد .
- العرض المالي: ويحتوى على الوثائق التالية:
- رسالة تهدى (رسالة العرض) مملوقة ومورخة وممضاة
- جدول الأسعار بالوحدة مملوءاً ومورخاً وممضى
- تفصيل كمى وتقديرى مملوءاً ومورخاً وممضى

المادة رقم 04: آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ 07 أيام ابتداءً من تاريخ نشر الإعلان (2024/06/19)

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

- تحدد مدة صلاحية العروض بـ 90 يوم + مدة تحضير العروض .

المادة رقم 05: إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

توضيع العروض التقنية وملف الترشح و المالية داخل أطرافه مغلفة منفصلة و مختومة يبين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه و يتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضح هذه الأظرف في ظرف آخر مقل بأحكام و يحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض

المادة رقم 06: تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: 05 أيام قبل **الساعة العاشرة صباحاً يوم: 25/06/2024** كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة او راحة قانونية فإن يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

- ثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه عروضهم مع توضيح محتوى و مبالغ المقترفات والتخفيفات المحتملة ،

- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .

- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .

- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة

- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابيا ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالإكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصا عليها ، والعرض التقني بحصر المعنى ، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت ضابطة رقم

عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،
- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرا بعدم جدوى العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون
تقرير عن الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوى الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتواه دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام المرسوم .
تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط .

و تقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط .
تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمنا من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفة بذلك و في هذه الحالة

يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط .
و في إطار الرقابة الداخلية ، تحدث المصلحة المتعاقدة ، لجنة دائمة واحدة أو أكثر ، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض .

وتتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لكتابتهم وفقا لل المادة 96 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين

- حدد يوم فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحا يوم: 2024/06/25

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .
يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحا من آخر يوم لإيداع

العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الاقصاء من تقييم العروض :

* يقتضى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام .

* عدم إعطاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالإكتتاب -التصريح بالتزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى.

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره.

* كل عرض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقني يقتضى من الاستشارة .

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجل القانونية

* كثرة التشطيب و استعمال الماخفي في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابه)

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذ بعين الاعتبار .

* عدم ملئ جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة.

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

* عدم ملئ رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام.

* عدم ملئ مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام.

المادة رقم 11: حالات عدم جدو

طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام يعلن عدم جدوى إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض

لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة رقم 12 حالات التفاوض

طبقا للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير انه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسامح بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابيا توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد بتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير انه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

تطبق المادة 44-43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية . يتم تقييم العروض على مراحلتين ":

المرحلة الأولى: تحليل العروض وتخص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقدما.

المرحلة I تقييم العروض التقنية: 50 (نقطة)

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تنفيط العرض التقني وفقاً لمالي :

الرقم	التقييم	العلامة
01	طبيعة المعهد	30
02	أجال التنفيذ	10
03	المراجع المهنية	10

ملاحظة : يحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلتزم بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تخذلها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقدما بشرط أن لا يتعدى مجال التقييم الإداري . ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الإنتاج - تقييم العرض التقني :

01 / مؤهلات المعهد [50/30 نقطة]

المؤهل	العلامة
إذا كان المعهد تاجر بالجملة	30 ن
إذا كان المعهد تاجر بالتجزئة	15 ن

المبررات:

السجل التجاري.

أجل التنفيذ [10/50 نقطة]: المعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على أجل التنفيذ المقترح من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية: $U = \frac{T_{min} \times 10}{T}$

T_{min} : أقل أجل مقترن
 T : الأجل المقترن للعرض

03 / المراجع المهنية [10/50 نقطة]: المعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة وممثلة لموضوع الاستشارة (ثلاث سنوات الأخيرة) يحصل على العلامة القصوى عشرة (10) نقطة بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المعهد :
• تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع وممضية من طرف الأمر بالصرف .
• أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز .

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية : $U = \frac{10 \times \text{Mag}}{\text{Mag}}$

Mag

Mag : مجموع مبالغ لأشغال منجزة و الممثلة للمعهد .

Mag : أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و الممثلة المقترنة للمعهد (المتحصل على العلامة القصوى 10 نقطة)

المرحلة II تقييم العروض المالية

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنع الاستشارة للمعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقد الذي يقدم أحسن عرض تقني.

المادة 14 المنح المؤقت

وفقاً لنص المادة 65،52 ، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

المادة 15: الطعن

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعهود به، يمكن للمتعهد الذي يحتاج على الطعن المؤقت للصفقة العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصفقات المختصة.

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى بمكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب المسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر لهذا الإعلان المنح المؤقت و ذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

..... في..... حرر ب.....

..... المعهد

(تكتب باليد عبارة قرى وقبل مع الختم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiat - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/21

دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتضاء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث
العلمي بالكلية

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

محمد بوضياف المسيلية

التصريح بالترشح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المترشح أو المعهد:

لقب واسم و الجنسية ومكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1- مترشح أو معهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4-2/ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات : تجمع بالمشاركة بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة:



العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية:

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

 هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

- يمضي التصريح بالأكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.
- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء بأسمائه ولحسابه التصريح بالأكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصد أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيت،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة مس بنزاهته المهنية،
- لقيامه بتصريح كاذب،
- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المدخلة بالتراماڭا،
- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجلا في البطاقة الوطنية لمركبي الغش، مرتکبی الحالات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أحلت بالتراماڭا بالاستثمار،

- لكونه لا ينتهي الجبائية وشبة الجبائية، واتجاه الهيئة المكلفة بالعطاء المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الادعاء القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):



يصر المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحفته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر تحتوي على الاشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصر المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصر المرشح أو المعهد أنه:

- محل في السجل التجاري أو ،
- محل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفيين أو ،
- يجوز على البطاقة المهنية للحرفي أو ،
- في وضعية أخرى (وضح ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصر المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر عن ، تاريخ ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصر المرشح أو المعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون جبائية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا نعم

في حالة الاجباب: (اذكر طبيعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصر المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 وال المتعلقة بالمنافسة، المعدل والمتمم، أو مخالفة لإجراءات مماثلة.

لا نعم

في حالة الاجباب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصر المرشح أو المعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).



يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة وأو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بمحض نص تنظيم:

لا و نعم

في حالة الابحاج: (أذكر الادارة العمومية أو الهيئة المختصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها ونوعه) *(الإجابة)*

Digitized by srujanika@gmail.com

Digitized by srujanika@gmail.com

.....(ادکر الفقرة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) موسوعة رقم

الرسوم): سنوي (يذكر) رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون

والذى من بينه% لهم علاقة بموضوع الصيغة العمومية أو

الخصلة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد متناول:

te le

في حالة الإيجاب يملاً التصريح بالمناول.

٦) أعضاء المرشح أو المعهيد وحده أو كل عضو في التجمع:

وأكمل تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المتنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

شهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 بتاريخ 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضى

ملاحظات هامة:

- ضع العالمة (X) في الخانة المناسبة.
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتحمع.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - عندما يكون المرشح او المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

التصريح بالتزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

..... يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

..... الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضع طبيعة هذه المتابعات، والقرارات المتعلقة وأرفق نسخة من الحكم)

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة التزهية.

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أعمال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.



أصرح أنى على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لالمخياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء يوم الصفقة العمومية الألحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبب كافيا لإلغاء أي تدبر ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو المتحقق المعني، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المتنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

..... في حجز بـ

إمضاء المرشح أو المعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

ملاحظات هامة:

- صعلالمة (X) في الخانة المناسبة.
- يذهب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة الشخصين، يمكن تصريح واحد لكل الشخص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الشخص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

1985



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/21

دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث
العلمى بالكلية

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



١/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

اسم و لقب و صفة المرضي على العقد:

تقديم المتعهد:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالتشريع):

متعهد واحد

متعهد تجمع مؤقت لسياسات:

بالشراكة أو بالتضامن:

نسمية كل شركة:

... / 1

12

13

سمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض :

حالة الإيجاب:

ذكر أرقام الحصص، وكذا تسمياتها:

الممضى يلتزم ، بناء على عرضه وحسابه ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:



رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

 يلتزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):
لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

 كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة .

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة):
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتي:

8/3

أسلم حدولًا بالأسعار و بيانا تقديرها مفصلا طبقا للإطارات الواردتين في ملف مشروع العقد ووقعنا باليدي -

حضور و ألتزم إزاء:

(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبكل الرسوم و خارج الرسوم).

قيد الميزانية:

يرى المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصري

لدى: رقم:

العنوان:

5/ امضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها
المنواعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم لقب و صفة الممضى	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

حرر ب..... في

إمضاء مثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- يحمل الأسعار الاحتياطية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

استشارة رقم : 2024/21 اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية



جدول الوحدوي

الرقم	العنوان	الوحدة	الوحدة	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	Claver + Souris sans fil rechargeable très bon qualité	u		
2	Onduleu 650 va	u		
3	PC de Portable / écran 15,6" Processeur i7-11g RAM 8g Disque dur 512 SSD	u		
4	Imprimante couleur j3410	u		
5	Pack cartouche couleur j3410	Pack		

..... في بروتوكول

المتعهد
(اسم وصفة الموقّع وختم المتعهد)

استشارة رقم : 2024/21 اقتناء عتاد الاعلام الآلي لقائدة مخابر البحث العلمي بالكلية
جدول الكشف الكمي والتقييمي

الرقم	العنوان	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خ ر	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	Claver +Souris sans fil rechargeable très bon qualité	u	4	ع	
2	Onduleu 650 va	u	1	ع	
3	PC de Portable / écran15,6" Processeur i7-11g RAM 8g Disque dur 512 SSD	u	7	ع	
	Imprimante couleur j3410	u	1	ع	
	Pack cartouche couleur j3410	Pack	4	ع	
	المجموع الكلي بدون رسوم				
	الرسم على القيمة المضافة 19%				
	المجموع الكلي بجميع الرسوم				

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم:
 حددت مدة الإنجاز بـ: يوم.....

حرر: في:
المتعهد
 (اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)